قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 119 لعام 1985

المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب،

بناء على احكام قانون الإدارة المحلية رقم 15 لعام 971 المعدل واللائحة التنفيذية لقانون الإدارة المحلية الصادرة بالمرسوم 2297 لعام 1971 المعدلة بالمرسوم 283 لعام 1983.

وقرار مجلس الوزراء المتخذ في جلسته المنعقدة بتاريخ 21/2/1983.

وبعد الاطلاع على قرار اللجنة العمرانية رقم 41 تاريخ 1/4/1985 المتضمن استملاك تمام وأجزاء عقارات في المنطقة العقارية البلليرمون وفق احكام القانون 60 لعام 1979 وذلك لصالح المؤسسة العامة لإكثار البذار ومؤسسة التجارة الخارجية للمواد الصيدلانية (فارمكس) وإلغاء قرارات اللجنة العمرانية رقم 80 لعام 1982، و51 لعام 1984 و52 لعام 1984.

وعلى كتاب السيد رئيس مجلس المدينة المؤرخ 3/4/1985 المتضمن انه تم اعداد الإضبارة الاستملاكية اللازمة لهذا المشروع.

وبعد تدقيق المصور الاستملاكي رقم 11 استملاك / جلب المعد لهذه الغاية

وبناء على الصلاحيات التي يمارسها بموجب القانون

وعلى موافقة أعضائه بالإجماع في جلسته المنعقدة بتاريخ 3/4/1985.

يقرر ما يلي

1- الموافقة على استملاك تمام العقارات الموصوفة بالمحاضر ذوات الأرقام: /1340 - 1341 - 1342 - 1343 - 1344 - 1345 - 1346 - 1347 - 1348 - 1349 - 1350 - 1351 - 1352 - 1360 - 2516 - 2525 - 2526 - 2527 وأجزاء العقارات: /1325 - 1359 - 1832 - 1847 - 2517 - 2480 - 2483 - 2484 / من المنطقة العقارية البلليرمون وفق أحكام القانون رقم /60/ لعام 1979.

2-رفع هذا القرار إلى وزارة الإسكان والمرافق لاستصدار مرسوم النفع العام اللازم.